

مجلة التحكيم السوري

Syrian Arbitration Magazine



اجتهادات المحاكم السورية

" دعوى إكساء حكم التحكيم صيغة التنفيذ هي دعوى مبتدئة
يتوجب على أطرافها إبراز سند توكيل قضائي "

محكمة الاستئناف المدنية الأولى - ريف دمشق - القرار 26 - أساس 37

تاريخ 18 / 08 / 2020

الجمهورية العربية السورية
وزارة العدل
عدلية ريف دمشق

رقم القرار

رقم الأساس

26

37/تحكيم

باسم الشعب العربي في سورية

قرار صادر عن محكمة الاستئناف المدني الأولى في ريف دمشق

الرئيس: محمد ماهر العلي

المستشار: أنس الشامي

المستشار: هند أبوقاسم

المساعد: ماجدة حمادة

طالبة الاكساء :

عسلىة الحلبي يمثلها المحامي سامح عزام

المطلوب الاكساء بحقه :

علي محمد موسى يمثله المحامي سالم شيا

القرار المطلوب اكساؤه :

هذا القرار التحكيم الصادر عن المحكم خلدون المحيثاوي بتاريخ 5/7/2020 والمودع لدى ديوان محكمة الاستئناف المدنية بريف

دمشق برقم ايداع /10/ لعام 2020

الدعوى: اكساء

في الشكل:

حيث أن دعوى اكساء حكم المحكم صيغة التنفيذ هي دعوى مبتدأة ويتوجب على أطرافها ابراز سند توكيل قضائي

و حيث أنه من الرجوع الى طلب الاكساء يتضح ان طالبة الاكساء الممثلة بوكيلها المحامي سامح عزام لم يبرز سند

التوكيل القضائي ، كما أن وكيل المنفذ عليه ابرز مذكرة جوابية بتاريخ 17/8/2020 دون ابراز سند توكيل ، مما يجعل

دعوى الاكساء مقدمة من غير ذي صفة ويستوجب ردها شكلاً

لذلك

تقرر

بالاتفاق

1- رد طلب الاكساء شكلاً

2- تضمين الجهة طالبة الاكساء الرسوم والمصاريف وخمسة آلاف ل0س اتعاب المحاماة

قراراً صدر بتاريخ 1441-12-28 هـ الموافق 2020-08-18 م مبرم حسب الاصول

الرئيس

المستشار

المستشار

المساعد

ماجدة حمادة